

## فضيلة الشيخ د. عبد الله الغفيلي - فقه الصيام ٢

عبد الله الغفيلي

اكثر فقهاء الحديث بل الائمة الثلاثة كلهم الجمورو هذا من مفردات الحنابلة الافطار بالحجامة الجمورو وهو قول اكثرا المحدثين واختاره آآ عفوا الجمورو وهو قول اكثرا الفقهاء خلافا للمحدثين او لاكثرا المحدثين ان الحجامة لا تفتر - 00:00:00 يعني المالكية والشافعية والحنفية قالوا لا تفتر الحجامة وهذا قائم على حديث ابن عباس احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وهو صائم قالوا وهو ناسخ لحديث افطار الحاجم المحجوم وان كان نوقيش بضعف لفظة وهو صائم وربما امس من معكم تحقيق الدكتور عمر لها في احاديث البلوغ ولذلك لا اريد - 00:00:20

الدخول في مثل هذه التفاصيل وانما اقول انه حتى ولو ظعفت لفظة وهو صائم فهناك حديث ابي سعيد الخدري رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم للصائم في الحجامة وآآ معلوم انه يعني الترخيص لا يكون آآ الا بعد - 00:00:47 عزيمة مما يدل على انه وقع بعد الفطر الترخيص في الحجامة للصائم فتكون عندئذ مفطرة ولذلك جاء في حديث انس اول ما كرها الحجامة للصائم ان جعفر بن ابي طالب يحتاج ما هو صائم فمر به النبي صلى الله عليه وسلم فقال افطر هذان - 00:01:07

ثم رخص النبي صلى الله عليه وسلم بالحجامة للصائم وكان انس يحتجم وهو صائم مجموع هذه الاحاديث وان كان ايضا هذا البعض ضاعفه مجموع هذه الاحاديث مع احاديث ثابتة البناني قال لانس بن مالك اكتم تقرأون الحجامة للصائم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم - 00:01:27

قال لا الا من اجل الضعف. وهذا الحديث في البخاري يؤيد مع ان ثابت ليس صحابيا يؤيد هذا مذهب اكثرا السلف ان الحجامة لا يحصل بها الفطر خلافا لما تبناه وبقوة آآ شيخ الاسلام حيث رأى رحمة الله - 00:01:44 الفطرة بالحجامة وهو المذهب فالاحاديث المتكاثرة المصرحة بلفظ الترخيص وهو انما يكون بعد المنع دالة كما قال ابن حزم لفظة ارخص لا تكون الا بعد النهي فصح بهذا الخبر نسخ الخبر الاول - 00:02:08

وهذا يقودنا الى مسألة التبرع بالدم. اللي يقول بان الحجامة تفتر كما هو المذهب فما يجوز لك تتبّر ع بالدم اثناء النهار ومجرد تبرعك بالدم يتسبب في فطرك. والذى يقول كما هو مذهب جمهور الفقهاء بان الحجامة لا يفتر بها - 00:02:29 الصائم فانه عندئذ يقول ايش يقول لا يفتر التبرع بالدم وفرق البعض بينهما فقالوا ان التبرع يضعف البدن اكثرا من الحجامة وقاسه على الاستقاء والحيض وكلاهما يفطران - 00:02:49

التبرع مفطرا والارجح والله اعلم ان التبرع لا يحصل به الفطر للصائم تخرجا على كلام جمهور الفقهاء من ان آآ الحجامة غير مفطرة لا سيما وان الصوم ثابت بيقين والاصل صحته فلا ينتقل كما تقدم عن هذا الاصل الا بدليل بين يقواه على النقل ولا - 00:03:14 دليل بين مع الاحاديث الدالة على النسخ لا سيما وان الاحاديث الدالة على النسخ وتأييده كما ذكرت لك بالاصل هذا في حق التبرع اما اخذ اه الدم للتحليل فهذا عندي الخلاف فيه ايسرا لان الدم الذي يؤخذ - 00:03:44

للتحليل قليل فلا يفتر آآ عند الاكثر لعدم وجود ما يعني يدعوا الى آآ او ما يقتضي الفطر ونحن هنا وان قررنا بان الحجامة او التبرع بالدم غير مفطرة فان هذا لا يعني - 00:04:05 المرء لا يتورع عن آآ يعني آآ الاحتجام او التبرع آآ في الليل بل ينبغي له ذلك وكل ما كان فيه الخلاف قويا كمثل هذه المسألة فانه آآ يعني وحتى قطرة الانف كما آآ تقدم قطرة الانف والفم - 00:04:25

ونحوها فان الاخطاء للمرء وهكذا الطبيب ايضا المسلم ان آآ يوصي ويفعل هو مثل هذه مشكلات في آآ غير وقت النهار حتى لا يتطرق الى صيامها يكدره سواء كان هذا يعني - 00:04:45

راجح او مرجوح اه بعد ذلك قال المؤلف عامدا مختارا ذاكرا لصومه افطر. وهذه اه يعني الجملة يمكن ان نعنون لها بشروط فساد الصوم. شروط فساد الصوم هل يقصد الصوم بكل من وقع منه مفطر من هذه المفطرات ام لابد لذلك من شروط او ظواهط الظاهر هو هذا انه لابد من شروط - 00:05:05

او ضوابط الاول ان يكون عامدا فلو لم يكن عامدا فانه عندهم لا آآ يفطر كما لو شيئا من غير اه قصد. والثاني ان يكون مختارا فاذا اكره المرء على الفطر لم يفسد. والثالث - 00:05:36

ان يكون ذاكرا وستتحدث عنه ان شاء الله تعالى ونعيد بعض يعني ذلك مع تطبيقات عليها ان شاء الله بعد الصلاة الله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد - 00:05:56 عليه وعلى الله افضل الصلوات واتم التسليم اما بعد كنا وقفنا في ما قبل الصلاة على ما يتعلق بشروط فساد الصوم. وذكرنا ان شروط فساد الصوم او ان فساد الصوم - 00:06:16

لا يكون الا بشرط ثلاثة فلابد ان يكون عامدا فان كان ناسيا كما لو اكل او شرب وهو ناسي فانما اطعمه الله وسقاوه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم وعليه فانه لا يفطر - 00:06:36

بهذا وكما ايضا لو آآ كان مكرها فانه كذلك لا يفطر لذلك لا بد ان يكون مختارا وهذا الشرط الثاني اما الشرط الثالث الذي كان الوقوف عليه فهو ان يكون ذاكرا - 00:06:54

فان نسي فانه عندئذ يصح صومه لما تقدم. اذا العايد يقابله سواء كان يعني ناسيا او مخطئا مثلا لانه اه تعلم انت انه هناك خطأ ونسيان فالخطأ يكون مع الذكر لكن مع غير من غير اصابة بخلاف - 00:07:14

آفي النسيان الذي يكون آآ من غير ذكر وآآ هذا وذاك كلاهما كلاهما كما ما مما لا يفسد معهما الصيام. اذا نقول بان يكون عامدا مختارا وهذا يشمل المخطئ والناس - 00:07:44

والاصل في هذا ان الله تجاوز لامتي ما حدثت به انفسها ما لم تعمل او تتكلم كما في الحديث المتفق عليه. وهذا اه يعني له تطبيقات منها ما يكون من بعذ الصائمين احيانا من نزول بعذ الماء الى اه - 00:08:04

آآ حلقة من غير قصد. فانه لا يفطر باتفاق اهل العلم. لا يفطر باتفاق اهل العلم. اذا آآ كان غير قاصد لما نقل ابن المنذر من الاجماع على ذلك بل قال ابنا قدامة كلاما جميلا في من - 00:08:28

طعم شيئا آآ في مثلا سحوره ثم آآ نزل الى حلقة بعد ذلك ولم يقصده. قال من اصبح بين اسنانه طعام يسير لا يمكن لفظه فازدرده فانه لا يفطر به. لانه لا يمكن - 00:08:48

التحرز منه. يعني كان في شيء يسير بين اسنانه فازدرده ثم دخل الى حلقة. فانه لا يفطر به لانه لا يمكن التحرز منه وقال ما حصل من الفطر من غير قصد كدخول غبار او ذباب الى حلقة ونحوه فانه لا يفسد الصوم - 00:09:08

به قال لا نعلم فيه خلافا يبقى هل الجهل بالمفطر؟ هل الجهل بالمفطر مفطر؟ او ليس آآ كذلك؟ المذهب عندنا وهو ما اختاره ابن قدامة رحمة الله تعالى ان الجهل بالمفطر ليس عذرا في آآ صحة - 00:09:28

في الصوم بل يفسد الصوم مع الجهل يفسد الصوم مع الجهل ويلزم المرء ان يتعلم احكام دينه لا سيما وان هذا فرض من الفرائض فاما ما اشتبه فيه الامر او تقابلت فيه الادلة او خفيت فيه الحال فانه عندئذ - 00:09:51

لكل حال مقال ويمكن للمجتهد ان يرى ما يمكن معه تصحيف الصوم وافساده وهو رواية في المذهب انه الجهل بالمفطر قد يكون سببا في صحة يعني في العذر آآ من الواقع فيه اذا كان جاهلا بحكمه. ثم بعد ذلك اه تكلم المؤلف عن اه - 00:10:11

المفطر الثامن او السابع وهو يعتبر محل اتفاق بين الفقهاء وهو الجماع فمن وجب عليه صيام رمضان حرم عليه ان يجماع اهله في نهار الشهر بل ان هذا من كبائر الذنوب كما قال الله - 00:10:41

جل وعلا فالان باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم وكلوا وشربوا حتى يتبيّن لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ثم اتموا الصيام الى الليل وكما جاء في الحديث القدسي المتقدم يدع طعامه وشرابه - [00:11:01](#)

وشهوته من اجله فان وقع المرء في الجماع وهو صائم آآفانه يجب عليه اتمام صوم ذلك اليوم ويجب عليه قضاوه ويجب عليه الكفارة. ويجب عليه الكفارة والكفارة هي عتق رقبة - [00:11:21](#)

افإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين فإن لم يستطع فإطعام ستين مسكينا كما في حديث أبي هريرة في الصحيحين في قصة الاعرابي الذي جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت وقعت على امرأتي في رمضان - [00:11:41](#)  
وانا صائم. فقال النبي صلى الله عليه وسلم اتجد رقبة؟ قال لا. قال استطع ان تصوم شهرين متتابعين؟ قال لا. قال استطع ان تطعم ستين مسكينا قال لا فبينما هو كذلك اذ جاء عرق فيه تمر. عرق فيه تمر مكثل فيه تمر فقال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:12:01](#)

خذ آآهذا فتصدق به. فقال اعلى افقر مني يا رسول الله؟ فوالله ما بين لابتيها يعني ما في احد بالمدينة افضل مني فضحك النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال خذه فاطعمه اهلك. قارن بين هذا - [00:12:21](#)

الموقف النبوى العظيم وبين موقف البعض عندما يشدد عن الناس فلا يكاد يعذر امرأ بترك صوم او بنحوه حتى تراه محمولا على الاكتاف. والحق ان الفقه بين هذا وذاك وان ادراك اسرار الشريعة ومعرفة مقاصدها - [00:12:41](#)  
والحكم بمراميها والتيسير على الناس ما يخالف النص الشرعي ولا يهون من المقاصد والاصول المرعية ان هذا هو الفقه ولذلك ليس الفقه بالتشديد على الناس وانما الفقه الحقيقة اخذ رخصتي عن ثقة كما يقول اهل العلم اخذ الرخصة عن ثقة هذا هو الفقه لكن التشديد كل - [00:13:01](#)

يحسنه التشديد كل يحسنه كما ذكرنا الامر بين هذا وذاك فلا ينبغي ايضا ان يعني يتلاعب المرء باحكام الشرع كما قال ايوب السخيفاني يتلاعبون على الله بادنى الحيل. لو اتوا الامر على وجهه - [00:13:31](#)

كان اخون يقول ما بالهم يتلاعبون على الله بادنى الحيل كالصبيان؟ لو اتوا الامر على وجهه كان اهون. وتجد هذا كثيرا في لا سيما التطبيقات المالية ربما يزيرون بعض التطبيق فقط بشيء من الزينة ثم يقولون هو مشروع - [00:13:51](#)  
ولو ترکوه كما هو على حالته التي ظهر فيها انه ربا او غرب. واقبل الناس عليه على علم بحاله لكن اخ من ان يلبس او يقال حسب الظوابط الشرعية. وهذه العبارة حسب الظوابط الشرعية اضحت للاسف مبتذلة - [00:14:11](#)

استخدموها كل من اراد ان يمرد يعني الاحكام المخالفه للشرع بان فقط يقيدها بحسب الضوابط الشرعية فانت اذا ما اردت ان تحقق مناطها وان تطبق حالها وان تؤكّد من انطباقها وجدت ان الفرق شاسع - [00:14:31](#)

احيانا لا يتصور انطباق مثل هذا كما قالوا آآفي آآيعني احيانا مثل مشاركة المرأة في الرياضة العالمية ونحوها بان هذا حسب الضوابط الشرعية تنهى عن السعي بين العلمين وعن ان تزاحم الرجال وتؤمر - [00:14:51](#)

آآان تخرج متلفعة بمرضها وان تقر في بيتها ثم يرى انه يعني مشاركتها ومزاحمتها وكشفها الله يمكن ان يكون حسب الظوابط الشرعية هذا مما ذكرنا لا يمكن تصوره من عارف باحكام الشريعة - [00:15:11](#)

قال المؤلف بعد ذلك ومن جامع برمضان نهارا بلا عذر بلا عذر شبق ونحوه فعليه القضاء والكفارة مطلقا كفرت عليها مع العذر كنوم واكره ونسيان وجهل وعليها القضاء هذا يعني تابع لما تقدم تقريره في حكم الجماع. بان من جامع فان عليه القضاء والكفارة - [00:15:31](#)

فان كان اه عليه اه او له عذر يعتبر فانه عندئذ لا كفارة عليه. لكن واجب لان الصوم قد افسد كما يعني لو كان آآثم نوم او اكره او نسيان او جهل - [00:15:59](#)

فان الجهل قد في مثل هذه الحالة يستدفع الكفارة يعني يمنع آآوجوبها لكنه لا يمنع القضاء فلما تقدم من ان الجهل بالمفتر لا يدفع فساد الصوم وان دفع الكفارة آآكما في مثل هذه الحالة - [00:16:19](#)

اه قال بعد ذلك او في الحقيقة المؤلف لم يقل انا الذي ساقول انه ان كرر الجماع في يوم واحد قبل التكفير فانه تجزئه كفارة واحدة  
بغير خلاف بين اهل العلم. لو كان في يوم واحد - [00:16:42](#)

انا اذكر آآ يعني احد المشايخ رحمه الله تعالى من كبار مشايخنا جاءه شخص قد جامع اثنت عشر مرة في اثني عشر يوما مختلطة ليست  
في يوم واحد وكان هذا الامام يرى انه اذا لم يكن الجماع في يوم كما هو المذهب في يوم واحد وانما في ايام - [00:17:04](#)  
متغافلة انه في كل يوم كفارة ولكنه في الوقت نفسه رأى من علائم التقصير على السائل ما يمكن ان يؤدي به يعني الى مفسدة  
فيما لو اخذ بهذا الحكم مع وجود رأي اخر. فقال دعوه فليسأل غيري - [00:17:34](#)

وهذا من السياسة الشرعية ومن الفقه الذي ربما احيانا نفتقد له من يعني صغار المفتين قال دعوه فليسأل غيري. قصد الشيخ انه ربما  
يجد من يأخذ بالقول الآخر فيستفتيه فيفتنه اه فيسلم. اذا لانه تصور ان مثل هذا الشخص اثنين في اثنت عشر يعني سنتين كاملتين.  
وهو ما استطاع يصوم رمضان - [00:17:58](#)

اثنت عشر مرة هنا رمضان شلون يعني بيتصل في سنتين متتاليتين؟ هذا ثق اذا كان كرر الجماع في يوم اخر بعد التكفير فعليه كفارة  
ثانية بغير آآ خلاف ايضا كما يقول ابن قدامة نعلم - [00:18:24](#)

وان كان تم خلاف في المسألة لكنه كما ذكر ابن قدامة عامة اهل العلم على آآ ما ذكرت هنا استوقفتني كلمة للامام احمد مؤثرة جدا  
الحقيقة نقلها ابن قدامة في المغني وانا اوصي الاخوة بالذات اللي درسوا الصيام - [00:18:44](#)  
من المختصرات كالزادة والدليل او الاخصر. انهم يقرأون في المغني اه والمغني يعني اه الحقيقة اشتمل على نصوص وعلى اثار حتى  
الاجماعات اللي فيه نقل في الصيام ثلاثة اجماعا وفدت عليها - [00:19:06](#)

اه ولعلي ان شاء الله تعالى انشرها وقد جمعها بعض الفضلاء اه تشريك بهذه يعني اه كما يقال الكنوذ اه النبوية واه تراثيا ان صحت  
العبارة او الاثرية. لانه كثير منا ولذلك كان من اهداف هذه الدورة ان يسبق الفقه السنة - [00:19:25](#)

كثير منا قد يكون مخليا او يعني مقللا من العناية بالنصوص وهذا له اثر حتى على التفهه وعلى تصور الحكم الشرعي لذلك احمد  
الامام احمد رحمه الله تعالى كان ربما يكون له في المسألة الواحدة عدة اقوال ويمكن ان يجمع ربما احيانا بين - [00:19:52](#)  
هذه الاقوال في حال دون حال. وهذا التنوع لدى الامام احمد او التوسيع حتى قال آآ ابن تيمية رحمه الله تعالى اصول احمد آآ يعني  
من اضيبل الاصول في المعاملات. وان كان قرر بان اصول ما لك هي اضيبل الاصول. ثم قال - [00:20:12](#)

ان احمد هو الاوسع في الشروط. شف السعة كيف. السعة عند الامام احمد في تصحیح الشروط في العقود. انما نبعت من ساعات  
اطلاعه عن النصوص وبقدر ما يكون للمرء دراية واتصال بالنصوص يورث هذا علما يعني يتسع به مدركه - [00:20:32](#)

يقول احمد كما نقل ابن قدامة في حكم المجامع ناسيا اذا نسي فجماع. قال اجبن ان اقول فيه شيئا وان اقول ليس عليه شيء. الله  
اكبر. شف الامام احمد الذي - [00:20:52](#)

احفظ مئة الف حديث. يقول اجبن ان اقول فيه شيء او انه ما فيه شيء فتتوقف في مثل هذه المسألة لان النصوص والآثار آآ يرها  
متقابلة. ولم يدلي برأيه بينما للأسف - [00:21:08](#)

تجد انه احيانا نحن نجترئ ونقتصر وربما نقر ونرجح وننظام الكبار من غير كثير اثار من غير في كثير اثار وانما المرء يطلع على  
كتاب او كتابين ويقرأ شرحا او شرحين ثم يستثمن من ورم. يعني ما يكون عنده فعلا الشيء الذي - [00:21:24](#)  
يمتلى به او يقوم يعني عليه ويستند اليه. فالله اعف عنا وعنةكم اجمعين يعني وارزقنا العلم بكتابك وال بصيرة بسنة نبيك صلى الله  
عليه وسلم. الله جل وعلا يقول يا اخوة في القرآن ماذا اجبتم - [00:21:44](#)

المرسلين يوم ان يقوم الاشهاد لن يقال لك ماذا اجبت الفقهاء ولا يعني العلماء وانما ستسأل عن ماذا اجبت الرسول آآ صلى الله عليه  
 وسلم ماذا ستصنع بالسنة التي خالفت - [00:22:04](#)

فلذلك كل قول كما قال ابن تيمية يستدل له الا قول النبي صلى الله عليه وسلم يستدل به. فاحذر احيانا يعني ان آآ تأتي ولذلك لما آآ<sup>ا</sup>  
كان آآ اظن - [00:22:22](#)

اظنها الامام مالك لا عفوا الشافعي. كان الشافعي يحدث فجاء اسحاق واسحاق كان شيخ خراسان فرجح الشافعي آآ قولا واستدل له بقول النبي صلى الله عليه وسلم وظنوا في مسألة ربع مكة - [00:22:38](#)

لما قال وهل ترك لنا اه عقيل من ربع او دور؟ فجوز الشافعي عندئذ بيعها فقال خراسان وكان اول مرة يحضر الشافعي قال يا امام قال نعم هذه مشاركة. قال وماذا تصنع بقول سفيان؟ سفيان يخالف - [00:22:58](#)

قال من انت رحمن الله؟ قال انا اسحاق. قال اسحاق شيخ خراسان قال نعم وقال كلمة شديدة الشافعي ثم قال اقول لك قال النبي صلى الله عليه وسلم وتقول قال سفيان - [00:23:17](#)

شوف كيف اذا امتلا القلب بتعظيم قول النبي صلى الله عليه وسلم احيانا نحن من حيث لا ندري نرى قولا لشيخ الاسلام ابن تيمية مثلا قد رجح الجمهور خلافه وندوما اكرر على نفسي وعلى اخوتي بان الجمهور غالبا لا ينطلقون من فراغ - [00:23:36](#)

وكثيرا ما اقول كلمة مأثورة للشيخ عبد الكريم الخضير حفظه الله اللي هي ان قول الجمهور له هيبة فتجد ان هناك نص او هناك معنى يخالف احد الائمة الاعلام او المحققين الافهام قولهم فلربما لما يستدل المستدل يقول احدهم - [00:23:55](#)

اه والله هذا خلافا لاختيارات فلان شيخ الاسلام على جلالته رحمة الله مع انه من اعلى الناس اكثرا الناس عنانية بالنصوص وآآ هذا طبعا مشهور في الصدر الاول ولذلك كانوا قد توافق الائمة الاربعة جميعا - [00:24:15](#)

اه على انه متى خالف قولهم قول النبي صلى الله عليه وسلم فانه لا عبرة بهذا القول وانهم انما صدروا عن قوله عليه الصلاة والسلام واني كنت اتمنى ولا زلت ان يجمع جامع الاصول المشتركة بين الائمة الاربعة التي تؤيد مثل هذا - [00:24:35](#)

المعنى وان كان ذكر بعضهم ان هناك كتابات لكنها لا زالت تحتاج الى اضافات ليعلم الناس انهم انما فعلا كانوا يصدرون عن البحث عن الدليل ويريدون اصابة يعني المقصود من التنزيل لا شيء اخر. قال بعد - [00:24:55](#)

ذلك فصل وكره ان يجمع ريقه. هذا الفصل يمكن ان نقول بأنه هو يعني المسألة او القضية عند او الموقف العاشر المتعلق ما يكره للصائم وما يحرم وما يسن. يسن - [00:25:15](#)

فذكر فيه المؤلف جملة من المكرهات والمحرمات والمسئوليات وهو فصل مهم. وهو فصل مهم لانه يناقش اه آآ سلوك الصائم. ويبين ما يجب عليه ان يأتي وان يدع وهذا هو روح الصيام بعد ان بين شرط الصيام وما ينافي في المفطر انتقل الى روحه او سلوكه - [00:25:33](#)

اه فنقسم هذا الفصل ثلاثة اقسام. القسم الاول المكرهات وآآ ذكرها بقوله وكراهه ان يجمع ريقه فيبتلعه وذوق طعام وآآ مضغ علك الى اخره اه اذن هي اربع مكرهات تقربيا حصرها المؤلف او ذكرها المؤلف هنا الاول اه جمع الريق - [00:26:00](#)

يجمع ريقه في في يعني فمه ثم يبتلعه هذا عندهم مكره. قالوا لانه يمكنه ان يتحرر منه. ولان هناك من قال بالفطر به. يعني من قال قال بان جمع الريق ثم بلعه مفطر. فلذلك سيفعل ما فيه خلاف - [00:26:26](#)

اما لو ابتلعه من غير جمع يعني ابتلاع العادي هذا فانه لا كراهه فيه عندهم واختار الشيخ محمد ابن عثيمين رحمة الله تعالى انه لا يكره مطلقا سواء جمعه فابتلعه ام ابتلعه بلا جمع لانه لا دليل على - [00:26:48](#)

صراحة لا دليل على الكراهه وهو يعني الريق الى اجتماع. ثم ابتلاع سواء كان ذلك يعني في لحظة او لحظات. آآانيا قال ان الطعام ذوقه للطعام بلا حاجة لانه آآ صحيح ان الذوق في الفم وان الفم ليس جوفا لكنه قد - [00:27:07](#)

يصل الى حلقة شيء فيفسد به صيامه فلذلك قالوا يكره. فان كان لحاجة فلا آآ يكره مثل ما لو كان طباخا. او يرید ان يشتري طعام ذوقه ليعرف مدى مناسبة شرائه - [00:27:30](#)

كما يقول ابن عباس لا بأس ان يذوق الطعام يرید شراءه الثالث طبعا الكراهه هنا يمكن ان آآ يقال بان لها وجها مع عدم الحاجة ومع اختلاف الطعم الريق من الفم لكن هذا بامر خارج. الثالث قالوا اه ومظوا علك لا يتحلل - [00:27:50](#)

لأنه آآ عندهم آآ العلق العلك كما يقولون يجمع الريق ويورث العطش اما الذي يتحلل اذا كان يتحلل فما حكمه؟ هذا يكره الذي لا يتحلل الذي يتحلل يحرم. يحرم ماذا آآ له لانه سيبتلع الريق فينزل معه شيء من العلك - [00:28:17](#)

وفي كلتا الحالتين اذا وجد طعمه في حلقه عندهم افطر خلافا لشيخ الاسلام ووافقه الشيخ محمد بن عثيمين رحمهم الله ان مجرد وجود الطعم في الحلق لا يفطر لانه لا دليل على ان منارة - [00:28:45](#)

الحكم وصول الطعم الى الحلق الان مناط الحكم هو في الحقيقة الوصول الى المعدة. ومجرد الوصول الى الحلق ليس دالا على الانتقال عن اليقين وهو صحة الصوم الرابع من المكرهات ان يقبل امرأته. اذا غالب على ظنه انه لن يفسد صومه بجماع او - [00:29:02](#)

وانزال يعني اذا غالب على ظنه انه لن يؤدي به تقبيل زوجته الى الانزال او الى جماعها فانه يكره طيب واذا غالب على ظنه انه سينزل او يجامع يحرم. عندئذ التقبيل لانه يعرض آآ يعني طبعا - [00:29:28](#)

لان كما يقررون المظنة تنزل منزلة المئنة. ما ما يظن فهو كالواقع ولذلك يحرم عندئذ ان يفعل. اما ما الكراهة اذا لم يغلب على او اذا غالب على الظن انه لن ينزل فالكراهة في لاجل الا يعرض نفسه الفتنة - [00:29:49](#)

الشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى انه آآ اذا امن على نفسه فلا يكره في حقه ذلك. لا يكره اذا امن الا يفسد صومه بجماعنا وانزال وذلك لانه لا وجه للكراهة. الكراهة لابد لها من دليل. وآآ - [00:30:09](#)

هنا مسألة انه وجود الخلاف كما يعني يشير الحنابلة كثيرا ليس باعثا للقول بالكراهة لانه مجرد وجود الخلاف لا يورث الكراهة وانما الذي يورث الكراهة وجود الدليل. ليس وجود الخلاف - [00:30:29](#)

ولذلك آآ يعني تسلیط الخلاف على التهويين من شأن القول او التشغیب عليه ليس مسلكا يعني اه مرعيا ما هو ليس منهجا شرعا وجود الخلاف لا يعني مثلا انه المسألة اه خلاص مرنة وان الاخذ باي من القولين كيما شاء كما شاء فهو اه - [00:30:49](#)

يعني على اجر آآ وبر كل ما يكون مسائل خلاف فيقوم فيه الانكار على المخالف للنص ومنها ما هو مسائل اجتهاد فهذه لا يسع فيها الانكار كما قرر شيخ الاسلام وهي المسائل التي آآ يعني آآ يكون او تكون قائمة على آآ - [00:31:12](#)

اه دليل خفي آآ او علة غير ظاهرة. ويكون الترجيح فيها آآ خفيها او دقيقة. او كما في بعض الحالات فهذه مما لا يسوغ فيه الانكار وينبغي فيه مراعاة الاجتهاد. اما ان يأتينا كل شخص مختلف - [00:31:37](#)

في مسألة فيقول هذى والله مسألة خلافية. يقول له صل بالمسجد. يقول لا هذى مسألة خلافية. نقول له كذا. يقول هذى مسألة خلافية. حتى يصل الى الربا. ربما الفضل فيقول هذه مسألة خلافية. نكاح المتعة هذه مسألة خلف. ثم يسلط لانه كثير من المسائل هي خلافية - [00:32:01](#)

فلكن ليس كثير منها اجتهادية. فالمشتركات والمتفق عليها من المسائل آآ كثير جدا اصول كلها من هذا الباب. وانما الكلام على الفروع تكلم الشاطبي كلاما جميلا في المقاصد احيلكم عليه. حتى لا نخرج عن المقصود - [00:32:20](#)

النبي صلى الله عليه وسلم كما تقول عائشة كان يقبل وهو صائم مما يدل على ان التقبيل ليس مكرهها لمن امن على نفسه لانها قالت وكان املككم وكان املككم لاربه يعني - [00:32:40](#)

يملك نفسه فمن كان كذلك فنعم ومن لا فلا. الثانية المحرمات التي ذكر المؤلف في قوله ويحرم ان ظن انزالا ومضغ علك يتحلل وكذب وغيبة ونميمة وشتم ونحوه بتأكيد يعني انه من المحرمات على الصائم ان يقبل امرأته كما ذكرنا اذا ظن انه سينزل او خشي ان يسترسل فيجماع ان هذا مفسد للصوم - [00:32:56](#)

انه مما يعني ايضا يحرم العلك هو ما كان في حكمه مما يتحلل. يعني لو شخص اه اراد ان شيئا في فمه من غير ان يبتلعه لكنه يتحلل آآ فانه عندئذ يحرم عليه آآ تناوله - [00:33:26](#)

وقد يكون احيانا من هذا آآ يعني ما يسمى وهي مسألة من المسائل التطبيقية اه الاقراص العلاجية التي توضع تحت اللسان. هذه الاقراص هي صنعت لمرضى القلب وآآ غالبا تستخدم لمنع ما يسمى بالذبحة الصدرية - [00:33:46](#)

يضعها تحت اللسان اه لتمتنع الجلطة والذبحة ونحوها اه مدة يسيره جدا يمتص البدن هذه المادة العلاجية وتصل الى القلب عبر اه الدم. هل هذه تكون من اه آآ يعني مما ذكروا انه لا يجوز له ان آآ يضع في فمه ما يتحلل كالعلك ونحوه - [00:34:09](#)

وان صومه سيترتب عليها الفساد ام لا؟ الحقيقة انه هذا اه وجيه فيما لو كانت مثل هذه المواد تصل الى المعدة. لكن هذه المواد الهدف منها والمقصد هو الوصول الى القلب. من خلال الدم. لا - 00:34:37

المعدة. مع كونها مواد غير مغذية. فلذلك القول آآ بأنه يعني لا يحصل الفطر قول اه وجيه لكن اه بشرط انه اه ما تحل انها لا يبتلعه الانسان لانه لو ابتلعه يعني لو كان له جرم وابتلعه فسيكون في حكم الأكل والشرب - 00:34:57

وسيتجه الى المعدة بناء عليه فنقول ان كانت بقيت تحت اللسان حتى انتهت تماما. وتحلت آآ وهي في موضعها من غير ان يعني آآ يتبقى منها قطع او يبتلع منها شيء - 00:35:29

فعندئذ القول بعدم الافطار بها وصحة الصوم معها وجيه والا فان القول بالافطار مع ابتلاء قطع منها متحللة كما هو الحال في العك هنا وهي مسألة مخرجة عليها آآ ايضا وجيه - 00:35:50

من المسائل التي اشار المؤلف اليها الغيبة والنميمة والكذب انها تتأكد وكلمة هو الحقيقة فقهيا جميلة لانه قال وكذب وغيبة ونميمة وشتم ونحوه بتعقد يعني هو حتى لا تفهم انت من هذا مفهوم المخالفة وحججة عند الائمة الثلاثة بانه اذا آآ لم يكن صائما جاز له ان يغتاب - 00:36:11

لا يريد هذا وانما يريد ان التحرير اشد على الصائم في مثل اه لمثل هذه الافعال. ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم يقول من لم يدع قول الزور والعمل به والجهل فليس لله حاجة في ان يدع طعامه وشرابه وفي الحديث الثاني اذا - 00:36:39

كان صوم يوم احدكم فلا يرث ولا يصخب فان سباه احد او شاته فليقل اني امرؤ صائم وهذا دائما يؤذنا الى يعني ان نتذكرة انه ليس المقصود من الصيام هو الامساك عن الطعام - 00:36:59

وانما الطعام والشراب وسيلة الامساك عنهم وسيلة الى تحقيق المقصود. وهو التقوى ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم آآ تتقون. ولذلك يقول احمد بنبيغي للصائم ان يتعاهد - 00:37:19

تصومه من لسانه ولا يماري ويصون صومه وكانوا هذا كلام الامام احمد وكانوا او السلف رحمة الله تعالى وكانوا اذا صاموا قعدوا في المساجد. وقالوا نحفظ صومنا ولا نغتاب احدا - 00:37:40

قارن يعني بين هذا وبين حال كثير منا ربما لا يتلذذ في صومه في ليله ونهاره الا بغيبة او نميمة او كذب اه او احاديث من احاديث الدنيا تنقصه ولا تزيده. لا سيما الان مع كثرة الاحاديث - 00:37:58

الدنيا وتغير الاحوال صار المرء يتتابع هذه التفاصيل ويغفل عن يعني استصلاح العناية بامور المسلمين ومتابعة اخبارهم عبادة من العبادات والتقرب بها مما يرفع الله به صاحبه درجات لكن لا ينبغي ان يكون هذا اغراقا في تفاصيل اه قد لا تفيد وعلى حساب استصلاح قلبه والالتفات - 00:38:18

اليه لا سيما ونحن قد اقبلنا على شهر رمضان يعني انا اعتقاد انه فعلا لو آآ الشخص مر على شهر رمضان ولم يزدد منه ايمانا يعني خرج من رمضان كما دخل ان لم يكن اقل من ذلك فانه محروم. ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم يقول رغم انف امرئ آآ ادركه رمضان - 00:38:49

لم يغفر له هذى مصيبة شهر اوله رحمة واوسطه مغفرة وآخره عتق من اذا جاء رمضان كما في الصحيح من قوله عليه الصلاة والسلام فتحت ابواب الجنة وغلقت ابواب النار وصفدت الشياطين - 00:39:13

ولذلك قال القائل اتى رمضان مزرعة العباد لتطهير القلوب من الفساد. فادي حقوقه قولا وفعلا وزادك فاتحذه للمعنى فمن زرع الحبوب وما سقاها تأوه نادما يوم الحصاد. الذي لا يستصلاح قلبه ولا يبذر - 00:39:29

ولا يعني يسقي ايمانه في رمضان. فمتنى فمتنى؟ هذا مثله يا اخوة مثل اللي يسير في طريق بري. ليس آآ شيء يعني آآ امامه وراءه طريق بري اجرد مهلكة. ثم وقف عند محطة وجد محطة هذه المحطة فيها بنزين تتزود فيه سيارته وفيها ايضا - 00:39:49

يعني مواد غذائية ثم نظر اليها ثم قام وتركها هذا تماما الشخص الذي يقبل على رمضان ثم يجاوزه. وهل تدري آآ هل آآ توافق رمضان اخركم من الناس الان يعني كانوا معنا في ذاك رمضان والان ليسوا معنا اسأل الله جل وعلا ان يجعلنا واياكم من بلغ رمضان صيامه

وقيامه ووفق لذلك احتسابا وايمانا فغفر له ما تقدم من ذنبه. بعد ذلك قال المؤلف وسنة تعجیل فطرة هذه هي المستحبات. وابأس ما يكون المرء اذا كان زاهدا في السنة. وادا آآ قلت له هذه هي - 00:40:42

سنة فقال هي واجبة ام لا؟ فاعلم ان هذا الذي يزهد بسنة النبي صلى الله عليه وسلم على اقتحام المحرم وترك الواجب اهيا. وانه لا نعلم احدا ترك السنن وحافظ على الواجبات - 00:41:02

وتترك المحرمات ولذلك كانت السنن كالسياج كالحدي الذي من تجاوزه يوشك ان يرتع فيما حرم الله جل وعلا قال يسن للصائم ان يجعل الفطر في اول وقته تعجیل فطر فيكون في اول وقته لقول النبي صلی الله عليه وسلم - 00:41:21

لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر والاحظ نص الحديث يعني يستوقفني الحقيقة. الحديث في الصحيحين ان النبي صلی الله عليه وسلم يقول لا يزال الناس بخير معجلوا الفطر. وهذا يعني ان - 00:41:46

الناس اذا تساهلوا في هذه السنة ان القضية ما هي ترك سنة بل سيترتب على هذا ان يقع الناس في ما هو الشر يخالف السنن فينقلب عليهم يعني آآ الحال الى بدع ومخالفات آآ محرمة - 00:42:00

ويسن له ايضا ان يتسرح لان النبي صلی الله عليه وسلم قال تسحروا فان في السحور بركة وآآ الحديث ايضا في الصحيحين وبركة السحور معروف هي بركة آآ معنوية من جهة القيام بالسنة وبركة ايضا - 00:42:23

حسية من جهة استقواء الجسد آآ ولذلك اعرف من يعني احيانا يشرب جرعة ماء لا يريد الا السنة يكون آآ يعني ليس له رغبة في ان يأكل او هذا لا ينفعه او يضره او نحو ذلك لكنه يوافق السنن وهذا الحقيقة ان هناك - 00:42:39

من الناس من هو موفق؟ يعني جرعة الماء الذي يصدق عليها انه تسحر. ووافق السنة وحصل البركة. ومن زهد آآ فانه يعني آآ فاته مثل هذا. آآ ومثله ايضا من السنن تأخير السحور - 00:43:03

الى قبل طلوع الفجر لان ذلك ارفق بالصائم يعني به يتحقق المقصود وذلك لما روي عن زيد ابن ثابت قال تسحرنا مع النبي صلی الله عليه وسلم ثم قمنا الى ثم قام الى الصلاة. قال والسائل هو انس كم بين الاذان والسحور؟ يوم تسحرت مع الرسول - 00:43:22

وسلم وقمت كم كم بين الاذان وبين سحوركم كم قال الله اكبر. قال قدر خمسين اية هم شغفهم كله قراءة قرآن اصلا وذكر وسنة فيحسبون بهذه الطريقة. فلذلك القدر خمسين - 00:43:45

اية يمكن لو يسأل الواحد يقول يعني يمكن من هنا الى مخرج عشرة مشاوير فالحسب يعني بحسب لكن هم لا كانوا يتتنفسون القرآن ولذلك في قصة معاذ وابي موسى لما التقى بعد ان افترق عاما اصلها في البخاري في اليمن قد كان بعنه النبي صلی الله عليه وسلم قاطنين واميرين فاول - 00:44:02

التقى قال معاذ لابي موسى ماذ؟ سنة كاملة ما تشاوفه. شلونك كيف حالك؟ وش اخبارك؟ وهكذا ابتلوا يعيدونه طيب وشلونك؟ كيف حالك طيب كيف حالك وابارك؟ لا. قال اول سؤال مباشرة حدثني كيف تقوم الليل - 00:44:25

تخيل والحديث في الصحيح قال ابو موسى اتفوقة تفوقا يعني كما قال الله تعالى في قدر آآ ما لها من فوائق. مقدار ما بين حلبي الناقة. قال معاذ رضي الله تعالى عنه كان اعلم الناس بالحرام الحال والحرام اما انا فاحتسب - 00:44:42

تومتي كما احتسب قومتي. الله اكبر. شوف الفقه كيف يا طالب الفقه اذا جيت انا احتسب ان هذا النوم يعني على العبادة. بينما ابو موسى رضي الله تعالى عنه يتبع وينصب اكثر لانه يقوم وينام ويقوم وينام كل ما قام - 00:45:02

وكله طاح ثم قام ثم وهكذا. من شدة اه حرصه على و معانة ما يصيبه من بلاء الا ان اهل العلم قالوا بلا خلاف انه معاذ فظل على ابي موسى في هذا - 00:45:19

فتدرك كيف انه فقط استحضر النية قبلت العادة الى عبادة. وهذا هو الفقه في الحقيقة من المسنونات ايضا ان يفطر على رطب. فان لم يجد فعلى تمر فان لم يجد فعلى ماء. والرطب نسبة السكر الذي - 00:45:36

فيه ما يسمى بالجلوكوز هو في الحقيقة يعوض المعدة عن الفراغ. الذي اصيبت به مدى النهار. ولذلك كانت السنة ان يفطر عليه وهذا من الاعجاز النبوى. فان لم يجد فتمر فان لم يجد فما ولذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم كما عند ابى داود يفطر على - 00:45:59 رطبات قبل ان يصلى فان لم تكن رطبات فتمرات فان لم تكن تمرات حسى حسوات من ماء. قد صححه الالباني من المسنونات ايضا ان يقول الذكر الواردة عند الفطر. كما ذكر المؤلف وهو - 00:46:19

ما جاء في حديث ابن عمر كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا افطر قال ذهب الظماء وابتلت العروق وثبت الاجر ان شاء الله. الحديث عند ابى داود حسنة الالباني. الا ان كثيرا من - 00:46:39

المحدثين ضعاف المحدثين ضعفوا امس اخذتوا الحديث ذهب الظماء وتلت العروق ام لا؟ ييدو انه ليس ما يذكر في الوضوء على اية حال آآ لست من اهل الحديث انما هم يقولون انه لم يثبت لم يثبت في آآ - 00:46:50

اه الفطر من الصوم ذكر معينة لا ذهب الظماء ولا غيره انما الثابت في مثل هذه الحال ان يدعو المرء فعله يعني آآ ان يجاب قبل قبل فطره لانه صائم للصائم دعوة مستجابة وحال الفطر هو من ارجى ما يكون اجابة للصائم من - 00:47:09

ما ايضا يسن آآ ان يبادر بالقضاء فيما لو كان قد افطر وان يتتابع بين ايامه لانه ابرا للذمة. ابرا للذمة وهو اقرب الى مشابهة اه الاداء والاداء يكون متتابعا والقضاء يحكي كما قال والاداء الا ان ذلك لا يلزم. فلو تأخر في قضائه فالوقت موسع وواجب موسع -

00:47:37

ولو فرق بين الايام فصام كل شهر يوما او يومين جاز ايضا لكن السنة تهوي ما ذكرت لك. فمن ثاني ايام العيد يشرع في صيام القضاء ويوم العيد كما هو معلوم ما يحرم صومه بالاجماع. ولذلك لا يصح صومه فيه لا قضاء ولا آآ - 00:48:06

نفلا اه ثم المسألة اه التي تلي هذا يمكن ان يجعلها الحادي عشر او الثانية عشر هي ما يتعلق بحكم القضاء يتبين هذا في قوله وحرم تأخيره الى اخر بلا عذر. يسن فيه التتابع ويسن فيه المبادرة. ويحرم فيه - 00:48:30

وهي من المحرمات في الصيام ان يؤخر القضاء بلا عذر الى رمضان اخر. فيأتي عليه رمضان من السنة القابله وهو لما ما فاته من رمضان الذي قبله. هذا عندهم محرم. وذلك - 00:48:52

حديثي عائشة رضي الله تعالى عنها قالت كان يكون علي الصوم من رمضان فما استطاع ان اقضيه الا في شعبان. لمكان رسول الله صلى الله عليه عليه وسلم مني رضي الله تعالى عنها - 00:49:12

وجهها لعائشة بینت انها تضطر لتأخير الصيام. ولكنها لم تكن تؤخره الى ما بعد ذلك مع مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم منها ولو كان يجوز لها ان تؤخره الى ما بعد رمضان الا ما قيدت هذا بوقوعه في شعبان الذي يسبق - 00:49:25

آآ رمضان ان كان معذورا في تأخيره فلا اثم عليه عندهم ولا اطعام. مثل ما لو كانت حامل فوضعت ومنعتها حاجة ولد مثلا للرضاعة حتى مع وجود الان الحليب الصناعي لانه حق الرطيع ان يرتفع من امه فمنعت آآ من - 00:49:45

يعني الرضاعة حتى جاء رمضان الاخر فيجوز عندئذ آآ ان تقطي بعد رمضان الاخر ان اخرته من غير عذر الى ما بعد رمضان التالي يعني اخر القضاء وجب عليه ان يقضي وعندهم - 00:50:08

يجب عليه ان يطعم عن كل يوم مسكونا مثلا عنده عشرة أيام ما صامها الا في رمضان الذي يعني بعد رمضان الثاني فإنه يصوم امها يقضي ويطعم عشرة مساكين كما جاء عن ابن عباس من فرط فرط في صيام شهر رمضان حتى يدركه رمضان اخر فليصم -

00:50:28

هذا الذي ادركه ثم ليصم ما فاته ويطعم مع كل يوم مسكونا. وظعن بعذ اهل العلم هذا الحديث ورأوا انه لا يجب عليه عليه سوى الصيام ولا دليل على الاطعام والاثر عن ابن عباس ظعيف رضي الله تعالى عنهم ظعيف وهو اختيار الشيخ ابن عثيمين رحمه الله - 00:50:52

تعالى ومن وجب عليه القضاء اه هذى من الحالات ايضا فاخره لعذر ثم مات ولما يقضى بعد فلا شيء عليه لكن ان اخره لغير عذر ثم مات بمعنى انه جاء رمضان الثاني ثم اه صامه او لم يصمه ومات في اثنائه - 00:51:12

وهو لما يقضى بعد ما فاته من رمضان الذي قبله فان اهوليه عليه ان يطعم عنه من ما له عن كل يوم مسكين سواء اخره الى رمضان الآخر او قبله عندهم لحديث ابن عمر من مات وعليه صيام شهر - [00:51:43](#)

فليطعم عنه مكان كل يوم مسكينا فليطعم عنه مكان كل يوم مسكين. وهذا الحديث اخرجه آآ الترمذى وابن ماجة الا انه ضعفه الالباني ويکفي في مثل هذه الحال الصيام عنه. الصيام عن من مات وعليه صيام صام عنه وليه. ان كان البعض يحمله على النذر - [00:52:03](#)

مجرد الصوم الواجب. ولذلك قال بعدها وان كان على الميت نذر من حج او صوم او صلاة ونحوها سنة لوليه قضاوه ومع تركه يجب لا مباشرة ولي. هذه يمكن ان نعنونها بحكم الصوم المنذور عن الميت. فاذا نذر - [00:52:26](#)

يرى المرء ان يحج وجب عليه الوفاء بنذر او نذر ان يصوم وجب عليه ذلك واصل حديث ابن عباس ان امرأة من جهينة جاءت للنبي صلى الله عليه وسلم قالت يا ان امي نذرت ان تحج فلم تحج حتى ماتت. افاحج عنها؟ قال نعم - [00:52:46](#)

حجي عنها ارأيتني لو كان على امك دين او كنت قاضية؟ قالت نعم. قال اقضوا الله. فالله احق بالوفاء ويرى شيخ الاسلام انه يجوز ان يصوم عنه بدل الاطعام لعموم قوله صلى الله عليه وسلم من مات وعليه صيام صام عنه وليه - [00:53:04](#)

وبالتالي لا يلزم الاطعام عن الميت اذا مات وعليه صيام وانما يصوم عنه واختاره الشيخ ابن عثيمين رحمة الله تعالى واذا نذر الصوم فمات قبل ان يفي بنذر او آآ يعني يفي ببعضه سنة لوليه - [00:53:27](#)

في ان يقضى عن لحديث من مات وعليه الصيام صام عنه وليه. نقف يعني المسائل كثيرة في الصوم والمنذور ونحوه لكن ودنا ننتقل الان لما يتعلق بصيام يوم النطوع. تفضل يا شيخ - [00:53:49](#)

قال رحمة الله والخميس والاثنين وستة من شوال شهر الله المحرم التاسع وافضل الصيام صوم يوم وفطر يوم وكره يوم الجمعة والسبت والشنباء وكل عيد كفارة وتقدم رمضان ايام التشريق ومن دخل في فضل مؤسسات - [00:54:03](#)

طيب اه هذه المسألة اه يعني تقريرا الثاني عشر والمسائل الكبرى المتعلقة بصوم يوم النطوع وتنتظم عدة اه مسائل وتفصيلات منها ما يسن صومه من الايام ذكر ايام البيض آآ وجاء فيها الحديث صوم آآ يوم ثلاثة عشر واربعة عشر وخمسة عشر وان كان فيه ضعف. والاصح منه صيام - [00:54:46](#)

ثلاثة ايام من كل شهر كما في مسلم او صانى خليلي بثلاث ومنها ان اصوم ثلاثة ايام من كل شهر سواء وافقت الايام البيض او لم وافق بل انه لو خير المرء بين ان يواافق الايام البيض او ان يصوم الاثنين. فان فان يصوم الثلاثة ثلاث اثنينات في الشهر - [00:55:21](#) هو افضل لان صوم يوم الاثنين متفق على فظله. وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم آآ يصومه بخلاف آآ صوم الثلاثة ايام البيض فربما اخذتم بالامس الخلاف في صحة الحديث بل حتى يوم الخميس في ثبوت - [00:55:41](#)

في آآ اشكال الحديث لكن يوم الاثنين قد اتفقا على صحة آآ ثبوت يعني على ثبوت آآ افضله اه صومي وكوني من الايام التي اه يرفع فيها العمل الى الله. قال بعد ذلك والخميس والاثنين. وذكرت لك انه يعني الخميس - [00:56:01](#)

في ثبوته ضعف والاثنين قد ثبت في الصحيح. وست من شوال. وهذا من المعلوم من صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال كان كمن صام الدهر والحديث في مسلم هي مما يعني ذهب الى فظله جماهير اهل العلم هذا الحديث وشهر الله المحرم وهو افضل الصوم بعد رمضان - [00:56:21](#)

كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي رواه مسلم افضل الصوم بعد رمضان شهر الله المحرم. شهر الله المحرم. قال واکده العاشر ثم التاسع العاشر آآ من لما جاء من صوم يوم عاشوراء آآ يکفر السنة آآ التي قبله - [00:56:45](#)

فهو يکفر سنة بينما صوم يوم عرفة يکفر السنة التي قبله والتي آآ بعده هذا فضل عظيم عظيم في هذا آآ الشهر بل ان صوم يعني تسع ذي الحجة آآ كلها هي يعني من افضل الايام لانه ما من ايام - [00:57:05](#)

كما ايضا في حديث ابى هريرة العمل الصالح فيهن احب الى الله من هذه الايام. قالوا يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال ولا الجهاد. في سبيل الله. هذا فضل - [00:57:25](#)

العظيم الا رجل خرج بنفسه وماله فلم يرجع من ذلك بشيء يعني لو رجع المجاهد فان ما قام به المرء من العمل الصالح في هذا العذر يفضل على ما قام به المجاهد الذي عاد من جهاده اذا كان جهاده في غير العذر. والا اذا كان فانه مما - 00:57:35 - فضلا. قال بعد ذلك واكده يوم عرفة لغير حاج بها. لما تقدم من انه يكفر السنة التي قبله والتي بعده. وافضل الصيام صوم ويوم وفطر يومه وصوم داود عليه السلام كما قال النبي صلى الله عليه وسلم افضل الصوم صوم داود وكان يصوم يوما ويفطر يوما -

00:57:55

وذكر اه المؤلف بعدها اه المسألة الثالثة عشر وهي ما يقرأ ويحرم صيامه وايضا يعني اه اتصل بها حكم قطع العبادة بعد الشروع فيها. اما ما يكره صيامه فكره افراد رجب والجمعة والسبت والشக وكل عيد - 00:58:15 -

الكافر كما تقدم وتقديم رمضان بيوم او يومين ما لم يوافق عادة في الكل. اما شهر رجب فلأنه شهر يعظمه اهل الجاهلية. والبعض ينقل في رجب كما هو حال المبتدة. ربما بعض اهل السنة احاديث وفضائل. لكنه - 00:58:35 -

ولم يثبت فيه شيء. ولذلك روي عن عمر ابن الخطاب انه كان يضرب اكف المترجبين. في آصومهم رجبا في صومهم رجب ويأمرهم بان يضعوها في الطعام ويقول كلوا فانما هو شهر تعظمته الجاهلية - 00:58:55 -

وهذا الحديث رواه ابن ابي شيبة في مصنفه وصححه الالباني. اذا ضم اليه غيره من الاشهر بان لا يقصد رجب دون غيره يعني لا يخص رجب فانه لا يأس عندئذ بصومه لو كما لو صام معه جمادى مثلا آ او صام معه شعبان لا سيماء وشعبان يشرع صيامه -

00:59:15

اد كاملا كما جاء ذلك او جاء بذلك الاثر. يكره ايضا افراد يوم الجمعة بالصيام الا اذا وافق صيامه الذي يصومك ان يصوم يوما يفطر يوما او كان وافق ثلاثة ايام البيض او وافق صومه فعله من غير قصد منه فانه عندئذ لا يكره - 00:59:35 -

ذلك الناس لا تختص ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تختصوا يوم الجمعة بصيام بين الايام الا ان يكون آصوما يصومه احدكم كما آ روی مسلم. فلا حظ النبوي لا تختص. فلذلك اذا ما خصصوا بان وافق - 00:59:55 -

قومه هذا اليوم فانه عندئذ لا يأس بصومه. كما ايضا لو ضم اليه يوما قبله او بعده تزول الكراهة لحديث ابي هريرة ليصوم احدكم يوم الجمعة الا ان يصوم يوما قبله ويوما بعده متفق عليه. لو صامه من غير ان يضم اليه يوما اخر - 01:00:15 -

لك من غير ان يقصد تخصيصه آ فان الظاهر وهو اختيار الشيخ ابن عثيمين رحمة الله تعالى الجواز. الجواز اه لانه بعض الناس يقول لك مثلا يشتغل في شركة. يقول انا ما يعني ما عندي اجازة الا يوم الجمعة. وان كان عندي يوم الخميس فاحتاج اخرج اه في -

01:00:35

او اقضى اه يعني اشغالى وشئون عائلتى. فلا يقصد تخصيص الجمعة ولكنها هو اليوم الذي يوافق فراغه. فيرى الشيخ محمد رحمة الله تعالى خلافا للمذهب بأنه لا يكره عندئذ صومه. كذلك يوم السبت يقرأ افراده بالصوم لحديث لا تصوموا يوم السبت الا فيما

افتراض - 01:00:55

وعليكم فان لم يجد احدكم الا لحاء عنب او عود شجرة فلمضفها. وهذا يعني فيه تشديد في هذا الباب والحديث في السنن الالباني فان صام يوما قبله وبعد زالت الكراهة لان النبي صلى الله عليه وسلم اشار الى صيامه لمن صام يوم الجمعة مفردا ما يدل على انه عند اذ - 01:01:15 -

يجوز صيامه بما ان قد ضم معه غيره آ ولذلك آ يعني آ انما يكون آ تكون كراهة عند شيخ الاسلام رحمة الله تعالى لا يرى كراهة افراد يوم السبت بالصيام - 01:01:35 -

وذلك لانه لم يرد دليل على ذلك. والحديث آ لا تصوم يوم السبت هذا اللي فيه الكراهة ضعيف عند شيخ الاسلام وقد وقفت للشيخ ابن باز على قولين في المسألة فمرة رأى الكراهة ومرة رأى رأي شيخ الاسلام الجواز بناء على ضعف الحديث فلذلك - 01:01:53 - على اية حال الحديث يعني القول بضعفه قوي وان كان صححه الالباني رحمة الله تعالى وبناء عليه انصح الحديث كره الصيام قد يصل الى التحرير والا فلا. كذلك يوم الشك وقد تقدم كلامنا عليه فلا نعيid. كذلك اعياد الكفار فالمعنى - 01:02:13 -

يكرهون صيام اعياد الكفار ويسمون النيروز وغيرها والان مثل ما يسمى بالكريسماس ونحوها يرون هذا فيه نوع من التعظيم ولذلك يكرهون ان يوافق صوم المре يوما من هذه الايام الا ان شيخ الاسلام رحمة الله تعالى - [01:02:33](#)

قال خالفهم فلم يقل بالكراهة فاحسب بل قال بالتحريم. لانه اه شيء من التشبه ومن تشبه بقوم فهو منهم وله كلام في الاقتضاء الصراط المستقيم من ابدع واروع ما يكون في هذه المسائل وعدي ان هذا من شهود الزور والله يقول والذين لا يشهدون - [01:02:53](#)

هنا الزور قد قيل ان الزور هي اعياد الكفار بعد ذلك انتقل اه يعني اه الى اه صوم يوم العيددين وايام التشريق فهي مما يحرم الحقيقة انه يعني يوم العيددين واضح. لان النبي صلى الله عليه وسلم كان في الصحيح نهى عن صوم يومين يوم الفطر - [01:03:13](#) ويوم النحر. اه يعني لو صام فيهما نذر او قضاء لم يقبل منه لانه صوم والنهي عن الفساد. الغريب اني لاحظت انه بعض الفضلاء يصوم ايام التشريق. يصير ما حج اصلا. دع عنك الحاج - [01:03:37](#)

يعني يحاكي حاله في عيد الفطر. يفطر يوم العيد. لكنه يوم اثنعش يوم واثنتعش وثلاثة عشر يصوم. خاصة من يكثر الصوم اه بالذات اذا وافق يوم اثنين ما يوافق طبعا الثالثة البيظ. يوافق يوم اثنين - [01:03:57](#)

آآ وتعجبت انا من هذا مع انه بعضهم يعني عليه آآ يعني متعلم صوم يوم ايام التشريق محرم الايام التي يحرم صيامها خمسة يومي العيد يوم العيد وايام التشريق. لا يجوز ان تصام ولذلك اي ايام التشريق لا تصام الا للحاج الذي لم يجد الهدى فقط - [01:04:22](#) في حديث نبيش الهذري ابي نبيشة لما قال النبي صلى الله عليه وسلم ايام التشريق ايام اكل وشرب. وذكر لله عز وجل وعن عائشة وابن عمر قال لم يرخص في ايام التشريق ان يصم. عام هذا. الا لمن لم يجد الهدى. والحديث في البخاري - [01:04:48](#)

فلذلك اه كونها ايام اكل وشرب وذكر لله للجميع. ما هو فقط للحاج حتى يعني اه اه يعني اه غير الحاج في شرع لهم ان يأكلوا فيها ويشربوا واه يعني يحتسبوا اكلهم وشربهم قربة لله عز وجل. مع اكتار الذكر والتکبیر - [01:05:10](#)

ثم اشار المؤلف بعد ذلك الى حكم قطع العبادة في قوله ومن دخل في فرض موسع حرم قطعه بلا عذر. الفروض وهي الواجبات نوعان اما ان تكون موسعة وهو ما يسع وقته له ولغيره. مثل قطاء رمضان - [01:05:36](#)

معك انت من رمضان الى رمضان فيها اه اكثر من ثلاث مئة يوم. وانت تقضي يوم او يومين او بظعة ايام. هذا موسع وهناك ما هو واجب مضيق. مثل صوم رمضان نفسه. ان صوم رمضان تسعة وعشرين يوم او ثلاثين يوم لا يتسع لغيره. هذا هو - [01:05:57](#) مضيق فمن شرع في الواجب الموسع آآ يلزمك اتمامه. من شرع في الواجب آآ المضيق واضح القول بالاتمام ووجوبه لانه مضيق لكن اذا كان الواجب موسع وهذا ترى المسألة يحصل فيها خلط كبير. عندك قطاء رمضان - [01:06:19](#)

صمت انت ثاني العيد رايح لمكة يوم وفطرت يوم جا ثاني العيد قلت خلني اصوم ابصوم المست. صمت يوم انك صمت شتوات الاهل. قلت افطرنا ما يجوز عندئذ ان تفطر بل يجب عليك بالشرع في الواجب ان تتمه. قال ابن قدامة - [01:06:41](#)

من دخل في واجب ليس له الخروج منه وليس في هذا اختلاف بحمد الله يعني مسألة تكاد تكون محل اتفاق فلذلك لا يجوز ان يبطل المرء عمله الا اذا كان لعذر. مثل شرع ثم سافر ولا آآ مثلا آآ - [01:07:06](#)

امرأة حاضت ولا اصابه مرض او كان من عذر معتبر اما غيره فكانه القضاء يحكي الاداء. كانه في رمضان فاذا لما دخل في الواجب الموسوع اصبح في حقه مضيقا ولا يجوز له ان يخرج عنه الا بعد شرعا وهذا المسألة اتمنى ان ننبه عليها كثير من الناس يعني لا سيما النساء ونحوهن قد لا يعني - [01:07:27](#)

يفرقون او يميزون بين هذا وبين تطوع امير نفسه فصام وان شاء افطرا هل عندكم من طعام؟ قالت لا قال اني اذا المسألة فيها سعة. لكن اه عند اه شروعك في الواجب لا يجوز لك الخروج اه منه. وهذا - [01:07:54](#)

آآ اوسع في حق الحج والعمرة. حق الحج والعمرة حتى ولو كان نفلا. فانه لا يجوز الخروج عنه آآ الاية الحج والعمرة لله من المسائل ونکاد نختم انه تقريبا جاءت الساعة العاشرة الان من المسائل آآ التي آآ - [01:08:14](#)

عندنا بعض التطبيقات المعاصرة على عجل اطلعكم عليها والا بهذا تكون انتهينا تقريبا من ما يتعلق اه المسائل التقصيرية ولا لا يا

شيخ بقى الاعتكاف اخشى اني اطول عليكم انا في الاعتكاف. لكن الاعتكاف يعني لزوم مسجد لطاعة الله تعالى. ويكون - 01:08:41  
اقله يوم وليلة حديث عمر رضي الله عنه اعتكفت ليلة في الجاهلية آما نذر ان يعتكف ليلة فقال النبي صلى الله عليه وسلم او في  
بندرك وآلم يثبت في شأن الاشتراط في الاعتكاف شيء - 01:09:05

ولذلك المرء اذا نابتة حاجة وهو معتكف كان خروجه يسيرا المرجو الا يؤثر هذا على اعتكافه والا في الاصل الا يخرج الا لحاجة  
الانسان كما فعل النبي عليه الصلاة والسلام - 01:09:21

وافضل الاعتكاف ما كان في العشر الاواخر من رمضان. لمازمه عليه الصلاة والسلام له ولم يثبت في فضل الاعتكاف شيء الا فعله  
ومداومته عليه الصلاة والسلام عليه وفعل ايضا نسائه واصحابه من بعده - 01:09:35

واهيب ببنفسي واخواني جميعا الا نفوت هذه السنة العظيمة. لانه كثير مما يفوتك في رمضان يمكن ان تستدرك كثيرا منه وانت  
معتكف في العشر الاواخر ان لم تستطع عشراء فاعتكف خمسا ما استطعت خمسا اعتكف او تار ما استطعت او تار اعتكف ليلة او ليلتين  
لكن لا تترك الاعتكاف - 01:09:56

قدر الاستطاعة. وهو في الحقيقة من جربه هو روح رمضان. هو روح رمضان. فلنربى انفسنا وابناعنا ايضا على هذا الاعتكاف كله او  
بعضه اسأل الله جل وعلا ان يبلغنا واياكم رمضان صيامه وقيامه وليلة القدر. وان يغفر لنا اجمعين - 01:10:20

من المسائل منظار المعدة والمنظار وهو عبارة عن جهاز اه يدخل عبر الفم ثم البلعوم الى داخل يعني اه الجهاز الهضمي هو ان كان  
معه مادة اه الدهنية او تسمى هلامية فان الصائم يفطر بها. لانه يصل الى المعدة في آ العصر. غالبا يستخدم الاغراض تشخيص -

01:10:40

بداخل الجهاز الاظيفي كانت فيه مشاكل صحية ونحو ذلك. اما اذا كان بدون وظع شيء فلا يفطر به والله اعلم. هذا هو ترجيح الشيخ  
ابن عثيمين من ايضا يعني المسائل - 01:11:08

التي يمكن ان ترد الحقيقة المسائل كثيرة ولكن نظرا لضيق الوقت ساتجاوز كثير منها. منها القسطرة اه يعني هي تكون  
يعني كذلك عبر جهاز يدخل عن طريق الوريد حتى يصل الاوردة والشرايين ويستعمل هذا - 01:11:25

01:11:52

من الاعضاء هذا مما لا يحصل الفطر به. ايضا من المسائل نسأل الله ان يعافينا واياكم الغسيل الكلوي اه وهو او الكلوي وهو عملية  
غسيل للدم واخراج السموم والمواد الضارة من اه الدم - 01:12:11

وللгинی اه الحقيقة عدة طرق. لكن في المجمل اللجنة الدائمة وهو رأي الشيخ بن باز رأوا ان غسيل الكلي مفطر. غسيل الكلي مفطر  
لانه وان لم يأكل او يشرب لانه في معنى الاكل. والشرب - 01:12:32

احسن للمريض من التقوي به. ما يعني يتفق الاكل والشرب اه ولذلك يعني الواجب على المريض نسأل الله ان يعافينا واياكم من مثل  
هذا لانهم يغسلون في الشهر احيانا اثنت عشرة مرة. ثلاث مرات في الاسبوع. الواجب عليه ان يعني يوافق في غسله في رمضان الليل. لا  
يافق - 01:12:52

النهار من آ يعني المستجدات المتعلقة بالمفطرات ما يتعلق آ التحاميل او الحقن الشرجية التي تكون من اه الدبر هذه اه عند  
القائلين بان الجوف كل ما كان مجوفا بدل الانسان تفطر - 01:13:20

وآ من لم يقل بهذا كما تقدم آ ان آ مثل هذه التحاميل تحديدا وتنفع للحرارة ونحو خفض الحرارة ونحوها انه لا تفطر اما الحقن  
وهي ما يعطى للمريض في الدبر من نوع معالجة وغسيل للاماء بضم ماء وبعض الادوية - 01:13:53

فقد آ ذهب آ غير واحد من الفقهاء ومنهم الشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى وهو اختيار صاحب المفطرات المعاصرة اه الدكتور  
احمد الخليل الى انها اه اذا تضمنت الماء او شيئا من المحاليل - 01:14:17

والذية مثل الاملاح او غيرها فيحصل بها الفطر. اما اذا لم تشمل الا على ادوية آآ وليس فيها سوائل ولا ماء ولا املاح فانها لا تفطر وهذا ايضا ما رجحه الدكتور خالد المشيقح في نوازل آآ الصيام - 01:14:37

اه من يعني ايضا اه المسائل التي يمكن ان نختتم بها غازات التخدير وهي البنج هذا لا يفطر ما لم يعطى المريض معه سوائل او محاليل مغذية المضمضة والغرغرة وبخاخ العلاج الموضعي للفم. هذى كلها لا تفطر اذا اجتنب المرء ابتلاء ما ينفذ منها الى الحلق مما يغلب على الظن - 01:14:56

وصوله الى المعدة اه ايضا اه حفر السن قلع الضرس تنظيف الاسنان السواك فرشاة الاسنان. هذى كلها لا تفطر. اذا اجتنب ابتلاء ما نفذ هذا قرار مجمع الفقه الاسلامي الان الذي يعني اذكر لكم بعض الامثلة عليه ما يدخل الاحليل اي مجرى البول - 01:15:26

الظاهر للذكر والاثنى من قسطرة او منظار او مادة او دواء او محلول لغسل المثانة هذا كله لا يفطر لانها ليس جوفا كما تقدم آآ ايضا ما يدخل الجسم امتصاصا من الجلد مثل المراهم واللصقات العلاجية الجلدية المحمولة بالمواد الدوائية والكيميائية ما لم تكن - 01:15:48

طبعا فان كذلك لا آآ تفطر آآ ايضا اخذ عينات تسمى خزعات من الكبد او غيرها من الاعضاء ما لم تكن مصحوبة باعطاء محاليل مغذية هذه لا تفطر يعني هذى ابرز المجمع في دورته العاشرة تقريبا كان اظنه في عام ثمانية عشر عقدت هذه الدورة - 01:16:11

يعنى قبل خمسة عشر عاما اه توقف في مسائل منها بخاخ الريو وهذا يؤكى على ان المسألة يعني اللي عنده بخاخ قدر الاستطاعة مسألة ما دام فيها نوع من الاشتباه والخلاف القوي يحتاط. صحيح انه لا يلزم من هذا تبني - 01:16:38

الكراهة والتحريم لكنه يحتاط. ايضا توقفوا في الفصل والحجامة قالوا تؤجل لمزيد من البحث وتوقفوا في العمليات الجراحية بالتخدير العام اذا كان المريض قد بيت الصيام من الليل ولم يعطى شيئا من السوائل والمحاليل الغذائية - 01:16:54

اه ومسائل اخرى لكنني لا اريد ان اطيل عليكم اكتر من هذا سائل المولى جل وعلا ان يجعلنا واياكم ممن يستمعون العلم فيعملون به آآ ويأخذون بالقول وباحسناته وآآ ان يجعل ما تعلمناه حجة لنا لا علينا - 01:17:14

اللهم يا حي يا قيوم يا رحمن يا رحيم يا منان يا كريم يا سميع يا قريب يا مجيب يا ذا الجلال والاكرام والمن والانعام يا اكرم من سئل يا ارى فمن ملك يا اجود - 01:17:34

من اعطى يا انصر من ابتغي. اللهم انصر اخواننا في الشام. اللهم انصرهم اللهم انصرهم. اللهم عليك بعذوك اللهم يا هازم الاحزاب. اللهم يا هازم الاحزاب يا منزل الكتاب يا مجري السحاب. اللهم اهزم النصيرية ومن ناصرهم. اللهم - 01:17:44

ثم خذلهم اللهم خذلهم اللهم ارحم بعذوك لارحم عبادك المستضعفين وانصر جنودك المؤمنين في الشام في بورما وفي كل بلد من بلاد المسلمين. اللهم وبلغنا رمضان واجعلنا من اهل الصيام والقيام وتقبل منا يا سميع يا علام. اللهم صلي - 01:18:04

سلم على نبينا محمد - 01:18:24